

CODEX ALIMENTARIUS

INTERNATIONAL FOOD STANDARDS

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



منظمة
الصحة العالمية



A

E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

المواصفة الخاصة بتوت العليق المعلب

CXS 60-1981

سابقاً CAC/RS 60-1972.

تم اعتمادها في عام 1981. وتم تعديلها في عام 2022.

تعديل عام 2022

أجري هذا التعديل على نصّ المواصفة بناءً على القرارات التي اتخذتها هيئة الدستور الغذائي في دورتها الخامسة والأربعين في ديسمبر/كانون الأول 2022.

نص الصيغة المعدلة	نص النسخة السابقة	الموضع:	الصفحة
ينبغي لتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة أن يتماشى مع أحكام المواصفة العامة لتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021).		القسم 7-2 توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة	8

1- الوصف**1-1 تعريف المنتج**

إن توت العليق المعلب هو المنتج (أ) المعدّ من أنواع توت العليق التي تتسم بخصائص ثمرة *Rubus idaeus* L. أو *Rubus occidentalis* L. شريطة أن تكون على درجة معقولة من الكمال والنضج، وقد أزيلت منها المواد الدخيلة من قبيل كؤوس النبتة وجذوعها؛ (ب) والمعبأ في الماء أو في وسيط سائل آخر مناسب للتعبئة؛ (ج) والمعالج بالحرارة بصورة مناسبة قبل أو بعد إغلاقه المحكم داخل حاوية تفادياً لتلف المنتج.

2-1 نوع الصنف

يجوز استخدام أي نوع ملائم من توت العليق.

2- التركيبة الأساسية وعوامل الجودة**1-2 وسائط التعبئة¹**

1-1-2 يجوز تعبئة توت العليق المعلب في أي من الوسائط التالية:

1-1-1-2 الماء - حيث يكون الماء وسيط التعبئة الأوحده؛

2-1-1-2 عصير الفاكهة - حيث يكون عصير توت العليق، أو أي عصير فاكهة ملائم آخر هو وسيط التعبئة الأوحده؛

3-1-1-2 الماء مع عصير (أو عصائر) الفاكهة - حيث يشكل مزيج الماء وعصير توت العليق، أو الماء وعصير نوع واحد من الفاكهة، أو الماء وعصير نوعين أو أكثر من الفاكهة، وسيط التعبئة؛

4-1-1-2 عصائر الفاكهة المختلطة - حيث يتم المزج بين عصير نوعين أو أكثر من الفاكهة، بما فيها توت العليق، لتشكيل وسيط التعبئة؛

5-1-1-2 مع السكر (أو السكريات) - يجوز لأي من وسائط التعبئة التي ورد ذكرها في الأقسام من 1-1-1-2 إلى 4-1-1-2 أن يحتوي نوعاً واحداً أو أكثر من السكريات المضافة إليه: أي السكروز وشراب السكر المحلّل، والدكستروز، وشراب الغلوكوز المجفف وشراب الغلوكوز المركز.

2-1-2 تصنيف وسائط التعبئة لدى إضافة السكريات

1-2-1-2 حين تضاف السكريات إلى عصير توت العليق أو عصائر الفاكهة الأخرى، ينبغي للوسيط السائل ألا يقل عن 15 درجة برّكس، ويصنّف على أساس الحد الأقصى لتتركز السكر، كما يلي:

عصير (اسم الفاكهة) خفيف التحلية - 15 درجة برّكس كحد أدنى

عصير (اسم الفاكهة) شديد التحلية - 20 درجة برّكس كحد أدنى

¹ أنظر ملحق الجزء الأول.

2-2-1-2 حين تضاف السكّريات إلى الماء، أو إلى الماء الممزوج بعصير توت العليّق، أو الماء الممزوج بعصائر الفاكهة، يُصنّف الوسيط السائل على أساس الحد الأقصى لتركز السكر على النحو التالي:

درجات القوة الأساسية للشراب المركّز

الشراب الخفيف	15 درجة برّكس كحد أدنى
الشراب المركّز	20 درجة برّكس كحد أدنى

3-1-2 وسيط التعبئة الاختياري

يجوز استخدام وسائط التعبئة التالية، بشرط ألا تكون محظورة في بلد البيع:

(الماء الخفيف التحلية	
(الماء المحلّي بشكل خفيف	11 درجة برّكس كحد أدنى ولكن أقل من 15
(درجة برّكس.	
(الشراب الخفيف للغاية	
(الشراب الشديد التركيز	أكثر من 26 درجة برّكس.

4-1-2 يُحدّد الحد الأقصى لتركيز السكر في العصير المحلّي أو الشراب استنادًا إلى متوسط العينات، على ألا تقلّ درجات البريكس لأي من الحاويات عن قيمة الحدّ الأدنى للفئة التالية الأقل منها، في حال وُجدت.

2-2 معايير الجودة

1-2-2 اللون

باستثناء توت العليّق المعلّب ذات اللون الاصطناعي، ينبغي للثمار أن تتسم بخصائص اللون الطبيعي لتوت العليّق المعلّب وأن تتصف باللون الاعتيادي للنوع المستخدم.

2-2-2 النكهة

ينبغي أن يتسم توت العليّق المعلّب بنكهة ورائحة طبيعيتين ويكون خاليًا من النكهات أو الروائح الغريبة على المنتج.

3-2-2 القوام

ينبغي أن يتسم توت العليّق بقوام متجانس بدرجة معقولة بحيث لا يكون مفرط الصلابة ولا مفرط اللينة.

4-2-2 العيوب والمسموحات

يكون توت العليّق المعلّب خاليًا إلى حدّ بعيد من العيوب وذلك ضمن الحدود المعينة التالية:

- العيوب**
- الحدود القصوى**
- (أ) توت العليق الذي ينطوي على شوائب (الذي يتألف من ثمار تضررت جراء الاحتكاك بالهواء أو الحشرات أو الأمراض أو المشوّهة إلى درجة التأثير المادي في شكلها أو في جودة تناولها)
- (ب) الثمار المسحوقة أو المهشمة (تتألف من ثمار قد تعرّض أكثر من 50 في المائة من حُسيلاتهما إلى السحق أو التهشيم أو الانفصال أو التضرر إلى درجة إتلاف تكوينها الأصلي).
- إجمالي العيوب المذكورة أعلاه (أ) و(ب) 25 في المائة كتلة/كتلة من توت العليق المصقّى
- (ج) المواد النباتية الدخيلة (بناء على المتوسطات)؛
- (1) سيقان النبتة أو أجزاء منها، على أن يفوق طول القطعتان عن كل 100 غرام من الكمية المصقّاة الواحدة منها 3 ملم
- (2) أوراق أو كؤوس أو أجزاء من أي منها أو ما شابهها من مواد نباتية دخيلة غير ضارة 2 سنتيمتر مربع عن كل 100 غرام من الكمية المصقّاة

5-2-2 تصنيف "الوحدات المعيبة"

إن أي حاوية لا تستوفي شرطاً واحداً أو أكثر من متطلبات الجودة المرعية المنصوص عليها في الأقسام الفرعية من 2-2-1 إلى 4-2-2 (باستثناء المواد النباتية الدخيلة المستندة إلى المتوسطات) تُعتبر "معيوبة".

6-2-2 قبول الدفعة

تُعتبر الدفعة مستوفية لمتطلبات الجودة المعمول بها والمشار إليها في القسم الفرعي 5-2-2 في الحالات التالية:

- (أ) بالنسبة إلى المتطلبات غير المستندة إلى متوسطات - حين لا يتجاوز عدد الحاويات "المعيوبة"، بحسب تعريفها في القسم الفرعي 5-2-2، عدد القبول (c) لخطّة أخذ العينات المناسبة حيث يبلغ مستوى الجودة المقبول 6.5 (أنظر نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة بشأن أساليب التحليل وأخذ العينات).
- (ب) وحين تستوفي الدفعة المتطلبات المستندة إلى متوسطات العينات.

3- المواد المضافة إلى الأغذية

الحد الأقصى

1-3 الألوان

- 1-1-3 إيرثروزين - CI 45430 (300 ملغ/كغ من المنتج النهائي
- 2-1-3 بونسو 4 R - CI 16255 (فردياً أو مع مواد أخرى

4- الملوثات

- الرصاص 1 ملغ/كغ
- القصدير 250 ملغ/كغ محتسبة كقصدير

5- النظافة الصحية

- 1-5 يوصى بأن تُعدّ المنتجات المشمولة بأحكام هذه المواصفة وأن تتم تناولها وفقاً للأقسام ذات الصلة في المبادئ العامة لنظافة الأغذية (CXC 1-1969) وغيرها من مدونات الممارسات ذات الصلة التي يوصي بها الدستور الغذائي.
- 2-5 يكون المنتج خالياً من أي مواد غير مرغوب فيها إلى أقصى حد ممكن تنص عليه ممارسات التصنيع الجيدة.
- 3-5 يكون المنتج، عند اختباره بطرائق أخذ العينات والفحص المناسبة، كما يلي:
- خالياً من الكائنات الدقيقة بكميات قد تشكل خطراً على الصحة؛
 - خالياً من الطفيليات التي قد تشكل خطراً على الصحة؛
 - لا يحتوي على أي مادة ناشئة عن كائنات دقيقة بالكميات التي قد تشكل خطراً على الصحة.

6- الأوزان والمقاييس

1-6 سعة الحاوية

1-1-6 السعة الدنيا

ينبغي ملء الحاوية جيداً بتوت العليق، وينبغي للمنتج (بما فيه وسيط التعبئة) أن يشغل ما لا يقل عن 90 في المائة من سعة الحاوية من المياه. وسعة الحاوية من المياه هي حجم المياه المقطرة عند 20 درجة مئوية الذي ستستوعبه الحاوية بعد ملئها بالكامل.

2-1-6 تصنيف "الحاويات المعيبة"

تُعتبر أي حاوية لا تستوفي شرط السعة الدنيا الوارد في القسم الفرعي 5-1-1 حاوية "معيوبة".

3-1-6 قبول الدفعة

تُعتبر الدفعة مستوفية للمتطلبات الواردة في القسم الفرعي 5-1-1 عندما لا يتجاوز عدد الحاويات "المعيوبة"، بحسب التعريف الوارد في القسم الفرعي 5-1-2 الرقم المقبول (c) لحظة أخذ العينات المناسبة حيث يبلغ مستوى الجودة المقبول 6.5 (أنظر نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة بشأن أساليب التحليل وأخذ العينات).

4-1-6 الحد الأدنى للوزن المصقّى

1-4-1-6 يجب ألا يقلّ الوزن المصقّى للمنتج عن 37 في المائة من وزن المياه المقطّرة عند 20 درجة مئوية والتي ستحتويها الحاوية المغلقة بإحكام عند ملئها بالكامل.

2-4-1-6 يُعتبر أنه تم استيفاء المتطلبات الخاصة بالحد الأدنى للوزن المصقّى عندما لا يقلّ متوسط الوزن المصقّى لجميع الحاويات الخاضعة للفحص عن الحد الأدنى المطلوب، شرط ألا يكون هناك نقص غير مبرر في فرادى الحاويات.

7- التوسيم

بالإضافة إلى متطلبات المواصفة العامة للدستور الغذائي الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985)، تُطبق الأحكام المحددة التالية:

1-7 اسم المنتج الغذائي

1-1-7 يكون اسم المنتج "توت العليق".

2-1-7 في حال استخدام أنواع غير توت العليق الأحمر يجب ذكر لون الثمرة كجزء من اسم المنتج أو على مقربة منه.

3-1-7 يُذكر اسم وسيط التعبئة كجزء من اسم المنتج أو على مقربة منه.

1-3-1-7 حين يتكوّن وسيط التعبئة من الماء، أو من الماء وعصير توت العليق، أو من الماء وعصير فاكهة واحدة أو عصائر فاكهة متعددة تكون فيها نسبة الماء غالبية، يشار إلى وسيط التعبئة كالتالي:

"في الماء" أو "معبأ في الماء"

2-3-1-7 حين يكون وسيط التعبئة مكوّنًا فقط من عصير توت العليق أو أي عصير نوع واحد من الفاكهة، يشار إلى وسيط التعبئة كالتالي:

"في عصير توت العليق" أو "في عصير (اسم الفاكهة)"

3-3-1-7 حين يتكوّن وسيط التعبئة من عصير نوعين أو أكثر من الفاكهة التي قد تشتمل على عصير توت العليق، يشار إليه كالتالي:

"في عصير (اسم الفاكهة)" أو "في عصائر الفاكهة" أو "في خليط من عصائر الفاكهة"

4-3-1-7 حين تُضاف السكريات إلى عصير توت العليق أو غيره من عصائر الفاكهة، يشار إلى وسيط التعبئة على الحاوية كالتالي:

"عصير (اسم الفاكهة) خفيف التحلية"

أو

"عصير (عصائر) (اسم الفاكهة) شديد التحلية"

أو

"عصائر فاكهة خفيفة التحلية"

أو

"عصير (عصائر) فاكهة مخلوطة شديد التحلية"

بحسب مقتضى الحال

5-3-1-7 حين تضاف السكريات إلى الماء، أو إلى مزيج الماء وعصير فاكهة واحدة (بما في ذلك عصير توت العليق)، أو مزيج

الماء مع عصير نوعين أو أكثر من الفاكهة، يجب الإشارة إلى وسيط التعبئة كالتالي:

"شراب خفيف" أو "شراب مركز" أو

"ماء محلي بشكل خفيف"

أو

"ماء خفيف التحلية"

أو

"شراب خفيف للغاية"

أو

"شراب شديد التركيز"

بحسب مقتضى الحال

6-3-1-7 حين يتألف وسيط التعبئة من الماء الممزوج بعصير توت العليق، أو الماء مع عصير نوع واحد أو أكثر من الفاكهة

حيث يشكل عصير الفاكهة 50 في المائة أو أكثر من حجم وسيط التعبئة، يُشار إلى وسيط التعبئة بصياغة تدل على

غلبة نسبة عصير الفاكهة، مثلاً:

"عصير توت العليق مع الماء" أو عصير (عصائر) (اسم الفاكهة) مع ماء".

2-7 توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة

ينبغي لتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة أن يتماشى مع أحكام المواصفة العامة لتوسيم الحاويات غير

المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021).

-8 أساليب التحليل وأخذ العينات

أنظر نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة بشأن أساليب التحليل وأخذ العينات.